



## يا صاحب القبة البيضاء

يا صاحب القبة البيضاء في النجف  
من زار قبرك واستشفى لديك شفي  
زوروا أبا الحسن الهادي لعلكم  
تُحظون بالأجر والإقبال والزلف  
زوروا لمن تُسمع التجوى لديه فمن  
يزره بالقبر ملهوفاً لديه كفي  
إذا وصل فاحرم قبل تدخله  
ملياً واسع سعياً حوله وطف  
حتى إذا طفت سبعا حول قبته  
تأمل الباب تلقى وجهه فقِف  
وقل سلام من الله السلام على  
أهل السلام وأهل العلم والشرف





فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية  
السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٦ م العدد (١٠)

No.:  
Date



ديوان الوقف الشيعي/ دائرة البحوث والدراسات

م/ مجلة القبة البيضاء

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

اشارة الى كتابكم المرقم ١٣٧٥ بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٩، والحاقاً بكتابنا المرقم ب ت ع / ٤ / ٣٠٠٨ في ٢٠٢٤/٣/١٩، والمتضمن استحداث مجلتكم التي تصدر عن دائرتكم المذكوره اعلاه، وبعد الحصول على الرقم المعياري الدولي المطبوع وانشاء موقع الكتروني للمجلة تعتبر الموافقة الواردة في كتابنا اعلاه موافقة نهائية على استحداث المجلة.

...مع وافر التقدير

حسباً

أ.د. لبنى خميس مهدي  
المدير العام لدائرة البحث والتطوير  
٢٠٢٥/٧ / ١٧

نسخة منه الى:

- قسم الشؤون العلمية/ شعبة التأليف والترجمة و النشر.... مع الاولييات
- الصادرة

إشارة إلى كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / دائرة البحث والتطوير

المرقم ٥٠٤٩ في ٢٠٢٢/٨/١٤ المعطوف على إمامهم المرقم ١٨٨٧ في ٢٠١٧/٣/٦

تُعَدُّ مجلة القبة البيضاء مجلة علمية رصينة ومعتمدة للترقيات العلمية.

مهند ابراهيم  
١٥/ تموز



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي - دائرة البحث والتطوير - القصر الأبيض - المجمع التربوي - الطابق السادس

✉ gd@rdd.edu.iq

🌐 Rdd.edu.iq

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية  
السنة الثالثة شعبان ١٤٤٧ هـ شباط ٢٠٢٦ م العدد (١٠)  
تصدر عن دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

### المشرف العام

عمار موسى طاهر الموسوي  
مدير عام دائرة البحوث والدراسات



### التدقيق اللغوي

أ. م. د. علي عبدالوهاب عباس  
التخصص / اللغة والنحو  
الجامعة المستنصرية/ كلية التربية الأساسية  
الترجمة  
أ. م. د. رافد سامي مجيد  
التخصص / لغة إنكليزية  
جامعة الإمام الصادق(عليه السلام) كلية الآداب

### رئيس التحرير

أ. د. سامي حمود الحاج جاسم  
التخصص/تاريخ إسلامي  
الجامعة المستنصرية/ كلية التربية

### مدير التحرير

حسين علي محمّد حسن  
التخصص/لغة عربية وآدابها  
دائرة البحوث والدراسات/ديوان الوقف الشيعي

### هيئة التحرير

أ. د. علي عبد كنو  
التخصص / علوم قرآن / تفسير  
جامعة ديالى / كلية العلوم الإسلامية  
أ. د. علي عطية شرقي  
التخصص / تاريخ إسلامي  
جامعة بغداد/ كلية التربية ابن رشد  
أ. م. د. عقيل عباس الريكان  
التخصص/ علوم قرآن تفسير  
الجامعة المستنصرية/ كلية التربية الأساسية  
أ. م. د. أحمد عبد خضير  
التخصص/ فلسفة  
الجامعة المستنصرية / كلية الآداب  
م. د. نوزاد صفر بخش  
التخصص/ أصول الدين  
جامعة بغداد/ كلية العلوم الإسلامية  
أ. م. د. طارق عودة مري  
التخصص/ تاريخ إسلامي  
جامعة بغداد/ كلية العلوم الإسلامية  
هيئة التحرير من خارج العراق  
أ. د. مها خير بك ناصر  
الجامعة اللبنانية / لبنان/ لغة عربية.. لغة  
أ. د. محمّد خاقاني  
جامعة اصفهان / إيران / لغة عربية.. لغة  
أ. د. خولة خمري  
جامعة محمّد الشريف / الجزائر / حضارة وآديان.. آديان  
أ. د. نور الدين أبو لحية  
جامعة باتنة / كلية العلوم الإسلامية / الجزائر  
علوم قرآن/ تفسير

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية  
السنة الثالثة شعبان ١٤٤٧ هـ شباط ٢٠٢٦ م العدد (١٠)  
تصدر عن دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

### العنوان الموقعي

مجلة القبة البيضاء  
جمهورية العراق  
بغداد / باب المعظم  
مقابل وزارة الصحة  
دائرة البحوث والدراسات

### الاتصالات

#### مدير التحرير

٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١

صندوق البريد / ٣٣٠٠١

الرقم المعياري الدولي  
**ISSN3005\_5830**

#### رقم الإيداع

في دار الكتب والوثائق (١١٢٧)

لسنة ٢٠٢٣

#### البريد الإلكتروني

إيميل

**off\_research@sed.gov.iq**

**IRAQI**  
Academic Scientific Journals

الرقم المعياري الدولي  
(3005-5830)

## دليل المؤلف.....

- ١- إن يتسم البحث بالأصالة والجدة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة التوثيق.
- ٢- إن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:
  - أ. عنوان البحث باللغة العربية .
  - ب . اسم الباحث باللغة العربية . ودرجته العلمية وشهادته.
  - ت . بريد الباحث الإلكتروني.
  - ث . ملخصان أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الإنكليزية.
  - ج . تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.
- ٣- أن يكون مطبوعاً على الحاسوب بنظام (office Word) (٢٠٠٧ أو ٢٠١٠) وعلى قرص ليزري مدمج (CD) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يُجزأ البحث بأكثر من ملف على القرص) وتُرَوَّد هيئة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وُجِدَت، في مكانها من البحث، على أن تكونَ صالحةً من الناحية الفنية للطباعة.
- ٤- أن لا يزيدَ عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (A4).
- ٥ . يلتزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصغية APA
- ٦- أن يلتزم الباحث بدفع أجور النشر المحددة البالغة (٧٥,٠٠٠) خمسة وسبعين الف دينار عراقي، أو ما يعادلها بالعملة الأجنبية.
- ٧- أن يكونَ البحثُ خالياً من الأخطاء اللغوية والنحوية والإملائية.
- ٨- أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامها على النحو الآتي:
  - أ. اللغة العربية: نوع الخط (Arabic Simplified) وحجم الخط (١٤) للمتن.
  - ب . اللغة الإنكليزية: نوع الخط ( Times New Roman ) عناوين البحث (١٦) . والملخصات (١٢) . أما فقرات البحث الأخرى؛ فيحجم (١٤) .
- ٩- أن تكونَ هوامش البحث بالنظام التلقائي (تعليقات ختامية) في نهاية البحث . بحجم ١٢ .
- ١٠- تكون مسافة الحواشي الجانبية (٢,٥٤) سم والمسافة بين الأسطر (١) .
- ١١- في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضل النسخ من المصحف الإلكتروني المتوافر على شبكة الانترنت.
- ١٢- يبلغ الباحث بقرار صلاحية النشر أو عدمها في مدّة لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصوله إلى هيئة التحرير .
- ١٣- يلتزم الباحث بإجراء تعديلات المحكّمين على بحثه وفق التقارير المرسلّة إليه وموافاة المجلة بنسخة معدّلة في مدّة لا تتجاوز (١٥) خمسة عشر يوماً.
- ١٤- لا يحق للباحث المطالبة بمتطلبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر .
- ١٥- لا تعاد البحوث الى أصحابها سواء قبلت أم لم تقبل.
- ١٦- دمج مصادر البحث وهوامشه في عنوان واحد يكون في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.
- ١٧- يخضع البحث للتقويم السري من ثلاثة خبراء لبيان صلاحيته للنشر .
- ١٨- يشترط على طلبة الدراسات العليا فضلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الاستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.
- ١٩- يحصل الباحث على مستل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) الف دينار.
- ٢٠- تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.
- ٢١- ترسل البحوث على العنوان الآتي: ( بغداد - شارع فلسطين المركز الوطني لعلوم القرآن)
- أو البريد الإلكتروني: (off\_research@sed.gov.iq) بعد دفع الأجور في الحساب المصرفي العائد إلى الدائرة.
- ٢٢- لا تلتزم المجلة بنشر البحوث التي تُخلُّ بشروط من هذه الشروط .




مَجَلَّةُ السَّابِقَةِ اجْتِمَاعِيَّةٌ فَصَلِيَّةٌ تَصَدُرُ عَنْ دَائِرَةِ الْبُحُوثِ وَالذَّرَاسَاتِ فِي دِيْوَانِ الْوَقْفِ الشَّيْبَانِيِّ  
محتوى العدد (١٠) شعبان ١٤٤٧ هـ شباط ٢٠٢٦ م المجلد الثاني

ت	عنوانات البحوث	اسم الباحث	ص
١	سيميائية الخطاب الشعري عند علاء الدين المعاضبي	الباحثة: بيضاء حسين ربيع أ.د. عبد الرحمن مرضي علاوي	١٠
٢	مقال مراجعة كتاب «حواشي ابن هشام الأنصاري على ألفية ابن مالك»	أ.م. د. رعد جهاد عبد	١٨
٣	دولة النبي محمد (ص) أسس النشأة واشكالياتها	أ.م. ياسمين حاتم بديد	٢٢
٤	الاختلاف في حساب التقويم الميلادي في الديانة النصرانية	أ.م. د. احمد جاسم محمد	٣٨
٥	التعبير بلفظ «مردود» في كتاب تعليق الفرائد للدماميني «ت ٨٢٧هـ»	أ.م. د. مازن دحام سالم أحمد	٥٠
٦	دور المحاسبة السلوكية في تحسين جودة اتخاذ القرارات داخل الوحدات الاقتصادية.	الباحث: أحمد إبراهيم شنين الموسوي المشرف دكتور محسن رشيد	٧٨
٧	الأخص والأعم في فروق دلالة الكلمة	الباحث: علي أحمد يوسف الموسوي أ.م. د. وسام مجيد جابر البكري	٨٨
٨	فاعلية استراتيجية افكاري دليل عقلي في تحصيل طالبات الصف الثاني متوسط في مادة الفيزياء	م. م اسيل رجب صالح م. م. غفران غريب جلال غريب	١٠٤
٩	حماية البيئة في التشريعات الوطنية والدولية دراسة مقارنة بين القانون العراقي والقانون الأوربي	الباحثة: الهام نعيمه عبد	١١٨
١٠	أثر استراتيجية التعلم المستند الى الدماغ (Brain Based Learning) في تنمية مهارات التعبير الفني والتفكير النقدي لدى طلبة معهد الفنون الجميلة بمادة النحت	م. م. آنية ناجي شكيب	١٣٠
١١	مقال مراجعة للبحث الموسوم «الاحكام القانونية للمخدرات والمؤثرات العقلية»	م. م. حسين علاء عبد الصاحب	١٤٨
١٢	فاعلية استراتيجية مقترحة قائمة على التعلم النشط في الفضول العلمي في مادة الفيزياء لدى طلاب الصف الخامس العلمي	الباحث: حيدر عمار عبد الحسين القيسي	١٥٢
١٣	فاعلية توظيف منهج التفكير التصميمي (Design Thinking) في تنمية مهارات الإنتاج الفني لدى طلبة المرحلة الإعدادية	الباحث: حيدر كاظم بلاش	١٦٦
١٤	أثر التعليم التعاوني في تطوير مهارات العمل الجماعي داخل حصص التربية الفنية «دراسة تطبيقية على طلبة المرحلة المتوسطة في محافظة واسط»	الباحث: حيدر كاظم شغيدل يوسف	١٧٨
١٥	ترجيحات الإمام اللؤلؤجي في الصيام / نماذج فقهية مختارة	الباحثة: خالد مطرود ظاهر جابر أ.م. د. إبراهيم جليل علي حسين	١٩٨
١٦	التواصلية المضمرة في الحديث النبوي	م. د. وسام جميل الحسن	٢١٠
١٧	تجليات الرمز والأسطورة في مجموعة أسئلة تزلت للشاعر مشتاق حميد فنجان	الباحث: رياض قيس حاتم محمد	٢٢٢
١٨	العقود الإلكترونية في إطار القانون الخاص: دراسة تحليلية في ضوء التطور التكنولوجي	الباحثة: ريتاج عباس عبد	٢٣٤
١٩	الخروج عن العرف الاجتماعي والأدبي لدى شاعرات الأندلس: ولادة بنت المستكفي نموذجاً	الباحثة: سناريا غريب قادر	٢٤٤
٢٠	الجهود الأصولية للشيخ الخراساني «في كفاية الأصول نموذجاً»	م. د. سناء خضير محمد	٢٥٠
٢١	الطباق شعري وهاب شريف ديوان (تجاعيد كَفِّ المكان) اختياراً	م. م. مصطفى أحمد عبيد العراوي	٢٦٢
٢٢	مرحلة التجديد في التفسير القرآني: دراسة تحليلية في الأسس والاتجاهات	الباحث: مهند جميل جواد أ.م. د. سناء عليوي عبد السادة	٢٧٠
٢٣	القبيلة والمشايخ بين التراث والمعاصرة (قطر نموذجا)	الدكتورة امتثال كاظم النقيب	٢٧٦
٢٤	تأثير المنطق الأرسطي في بناء البرهان الكلامي قبل عصر الرازي	م. د. رائد محمود قدوري عواد	٢٩٤




مجلةُ السَّابِقَةِ اجْتِمَاعِيَّةٌ فَصَلِيَّةٌ تَصَدَّرُ عَنْ دَائِرَةِ الْبَحْثِ وَالذَّرَاسَاتِ فِي ذِيَّانِ الْوَقْتِ الشَّيْخِي  
محتوى العدد (١٠) شعبان ١٤٤٧ هـ شباط ٢٠٢٦ م المجلد الثاني

ت	عنوانات البحوث	اسم الباحث	ص
٢٥	العلاقات التجارية بين الصين وساحل شرق أفريقيا في العصر العباسي ( ٤ هجري - ٨ هجري / ١٠م - ١٤م )	م.م. زينب جمال نوروز	٣٠٢
٢٦	خطب الجمعة السياسية للسيد السيستاني (دام ظله) لعام ٢٠٠٥م (قراءة تحليلية)	م.م. أنفال محمد عبد الأمير	٣٢٢
٢٧	التفاعلات العلمية بين البصرة وخراسان من القرن الثاني إلى القرن الرابع الهجري: دراسة في انتقال المعرفة وتشكّل المدارس الفكرية	الباحث: مصطفى سعدون حناوي شمخي	٣٣٢
٢٨	منهجية المحدثين في علم الرجال	م. د. إياد عودة عليوي	٣٤٤
٢٩	تمثلات الزمن النفسي في الخطاب الروائي ( رواية السيد أصغر أكبر لمرتضى كزار انموذجا )	م. د. غانم عبد السادة خليف	٣٥٦
٣٠	السياسات المتبعة لحكومة السوداني في ادارة مؤسسات الدولة واثرها في مكافحة الفساد : دراسة في حالة العراق بعد العام ٢٠٢١	م.د. حسن ساجت هداب	٣٦٨
٣١	مكتبي الآباء الكرملين ويعقوب سركييس في المتحف العراقي (دراسة وثائقية)	أ.د. وسن حسين محميد	٣٨٤
٣٢	الايوض السياسية لإنكلترا بين القرن الحادي عشر وحتى اواخر القرن الثالث عشر.	م. د علي رضا حذية م. م اثمار رياض عبد الرحيم	٣٩٦
٣٣	المناهج التفسيرية عند الشيخ محمد محسن الرشتي الأصفهاني	الباحثة ايناس عبد النبي خضير أ.م.دعمار محمد حسين الأنصاري	٤٢٢
٣٤	الآراء الفقهية للقاضي أبي الفرج البغدادي المالكي في باب الحج/ دراسة مقارنة	أ.م.د. أحمد ضياء الدين شاکر	٤٤٠
٣٥	المدارس وأثرها الفكري في كتاب (أنباء الغمر ) لأبن حجر العسقلاني ( ٨٥٢هـ / ١٤٤٨م )	أ.م.د. رشا عيسى فارس	٤٦٦
٣٦	النوم في القرآن والمصادر التراثية	أ. د . زينب كامل كريم	٤٨٤
٣٧	أثر الظروف الاستثنائية في تغيير التشريع دراسة مقارنة	م. م. فرحة دعييم مظلوم	٥٠٤
٣٨	الحركة الثقافية الزنجية بالسنغال في ثلاثينيات القرن العشرين	م.م. فدوه أحمد عدنان	٥٢٤
٣٩	المثل دلالتة وحجيتة في لسان العرب لابن منظور	م.م. إيمان مطلق مخلف	٥٤٢
٤٠	لاهوت الطاقة الكونية في مدارس التنمية البشرية دراسة نقدية عقديّة	أ. د . زينب كامل كريم	٥٥٤




بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (١٠) المجلد الثاني  
السنة الثالثة شعبان ١٤٤٧ هـ شباط ٢٠٢٦ م



السنة الثالثة شعبان ١٤٤٧ هـ شباط ٢٠٢٦ م



ترجيحات الإمام الولوالجي في الصيام / نماذج  
فقهيّة مختارة

الباحثة: خالده مطرود ظاهر جابر أ.م.د. إبراهيم جليل علي حسين  
جامعة بغداد / كلية العلوم الإسلامية



### المستخلص

يهدف البحث إلى دراسة منهج الإمام الولواجي في الفتوى من خلال نماذج تطبيقية من فتاواه المتعلقة بأحكام الصيام وذلك عبر تسليط الضوء على مسألتين فقهية ابتلائية هما: مسألة بقايا الطعام في الفم بعد دخول وقت الصوم، ومسألة عمل قوم لوط وآثارها على صحة الصوم.

وتكمن أهمية البحث في إبراز منهج الإمام الولواجي في التعامل مع الوقائع المعاصرة وإظهار قدرته على الموازنة بين النص الشرعي والمقاصد العامة للصيام فضلاً عن تحليل طريقة استدلاله بالأدلة من قرآن وسنة وقواعد فقهية، وقد توصل البحث إلى أن الإمام الولواجي يعتمد منهجاً أصولياً دقيقاً يقوم على تحقيق مناط الحكم، والتمييز بين العمد والسهو، والرجوع إلى القواعد الكلية ومراعاة المقاصد الشرعية في حفظ عبادة الصوم من جهة، ورعاية حال المكلف من جهة أخرى وفي مسألة بقايا الطعام قرر الشيخ الولواجي أن ما لا يمكن التحرز عنه معفو عنه وأن الصوم صحيح ما لم يدخل الجوف شيء بفعل متعمد، أما في مسألة عمل قوم لوط فقد بنى فتواه على اعتبار طبيعة الفعل وآثاره وبيان ما يترتب عليه من أحكام القضاء أو الكفارة عند وقوع ما يقطر الصائم يقيناً مستنداً إلى قواعد المفطرات ومقاصد الصوم في تهذيب السلوك، ويستنتج من البحث أن فتاوى الإمام الولواجي تعد إيمودجاً فقهياً يربط بين أصالة التراث الفقهي ومتطلبات الواقع مما يجعلها مادة للدراسات الفقهية التحليلية المقارنة.



الكلمات المفتاحية: الولواجي، الصيام، بقايا الطعام، عمل قوم لوط.


### Abstract

This study aims to examine Sheikh al-Walwaji's methodology in issuing fatwas through applied examples of his rulings related to fasting. The research highlights two critical jurisprudential issues: The matter of food remnants in the mouth after the onset of fasting time. The matter of engaging in the act of the people of Lot and its implications on the validity of fasting.

The significance of this research lies in showcasing Sheikh al-Walwaji's approach in addressing contemporary realities and demonstrating his ability to balance between the textual evidence of Islamic law and the overarching objectives of fasting. It further analyzes his method of reasoning based on the Qur'an, Sunnah, and jurisprudential principles. The study concludes that Sheikh al-Walwaji adopts a precise methodological framework rooted in usul al-fiqh, characterized by:

- Establishing the effective cause (ta qīq al-manā ) of rulings.
- Distinguishing between intentional and unintentional acts.
- Referring to general legal maxims.
- Observing the higher objectives of Sharia in preserving the act of fasting while considering the condition of the individual.
- Regarding food remnants, Sheikh al-Walwaji ruled that what cannot be avoided is excused, and fasting remains valid unless





something enters the stomach deliberately. Concerning the act of the people of Lot, he based his fatwa on the nature of the act and its consequences, clarifying the rulings of qa ā (making up missed fasts) or kaffāra (expiation) when a definite invalidator of fasting occurs. His reasoning was grounded in the principles of invalidators of fasting and the objectives of fasting in refining behavior.

• The research infers that Sheikh al-Walwaji's fatwas represent a jurisprudential model that bridges the authenticity of the classical legal heritage with the demands of contemporary reality, making them a valuable subject for analytical and comparative fiqh studies.

**Keywords:** Al-Walwaji, fasting, leftover food, the actions of the people of Lot.

#### المقدمة:

يعد فقه النوازل والفتاوى التطبيقية أحد الميادين العلمية التي تكشف عن عمق الاجتهاد الفقهي وقدرته على معالجة الوقائع المتجددة في حياة المكلفين، ومن بين الفقهاء الذين برزوا في هذا المجال الشيخ الولوالجي إذ اتسمت فتاواه بالدقة والالتزام بمنهج الاستدلال الأصولي والحرص على تنزيل الأحكام على الوقائع الجزئية بما يراعي مقاصد الشريعة ومراميها، وتمثل فتاواه في أبواب العبادات ولا سيما مسائل الصيام إيمودجاً دقيقاً لهذا المنهج الاجتهادي القائم على التتبع والتحقيق وتتجلى أهمية البحث في كونه يتناول فتاوى الشيخ في مسألتين فقهييتين معاصرتين ترتبطان بأحكام الصيام هما: مسألة بقايا الطعام في الفم بعد دخول وقت الصوم، ومسألة عمل قوم لوط وما يتعلق بها من آثار على صحة الصوم، وتمثل هاتان المسألتان ميداناً رحباً لدراسة منهجه والاستنباط لما تنطويان عليه من أبعاد فقهية وطينية واجتماعية تجعل الحاجة إلى تحرير القول فيهما اشد في واقع المسلمين المعاصر.

مشكلة البحث: مع انتشار الكتابات الفقهية المعاصرة في أحكام الصيام إلا أن فتاوى الإمام الولوالجي لم تدرس دراسة تحليلية مستقلة، ولا سيما المسائل ذات الصلة بالوقائع اليومية التي يكثر ابتلاء الناس بها مثل بقايا الطعام في الفم بعد طلوع الفجر، وعمل قوم لوط وآثاره على صحة الصيام وتمثل مشكلة البحث في السؤال الرئيسي الآتي: ما منهج الشيخ الولوالجي في فتاواه المتعلقة بمسائل الصيام؟ وكيفية تعامله مع الأدلة الشرعية والترجيح بينها في مسألتي بقايا الطعام وعمل قوم لوط؟

#### أهمية البحث: تتجلى أهمية هذا البحث في جوانب عدة أبرزها:

أهمية موضوع الفتاوى التطبيقية المرتبطة بالعبادات لكونها تمس حياة المسلم اليومية، وإبراز الجهد العلمي للشيخ الولوالجي في مجال الإفتاء ودراسة منهجه الذي لم ينل حظاً من البحث من البحث الأكاديمي، وتحليل مسائل فقهية معاصرة يكثر السؤال عنها وتحتاج إلى تحرير وتدقيق في ضوء النصوص الشرعية، والاسهام في إثراء الدراسات الفقهية المقارنة من خلال عرض آراء المدارس الفقهية الأخرى ومناقشتها، وربط الفقه بالواقع عبر دراسة مسائل ذات أبعاد اجتماعية وأخلاقية معاصرة.


#### أهداف البحث: يسعى البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

١. التعريف بالإمام الولوالجي وعرض ملامح منهجه الفقهي في باب الصيام.
٢. تحليل فتاواه في مسألة بقايا الطعام بعد دخول وقت الصوم.
٣. دراسة فتاواه في مسألة عمل قوم لوط وآثارها على صحة الصيام.
٤. بيان الأدلة التي اعتمدها في الترجيح وكيفية استنباطه للأحكام.




## فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (١٠) المجلد الثاني

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٧ هـ شباط ٢٠٢٦ م



السنة الثالثة شعبان ١٤٤٧ هـ شباط ٢٠٢٦ م



٢٠١

٥. إجراء مقارنة بين فتاواه واقوال المذاهب الفقهية الأخرى.

٦. تقييم مدى انسجام فتاواه مع مقاصد الشريعة الإسلامية.

**منهج البحث:** يعتمد منهج البحث على المناهج الآتية:

١. المنهج التحليلي لتحليل النصوص الفقهية وبيان دلالاتها.

٢. المنهج الاستقرائي لحصر فتاوى الإمام الولولاجي المتعلقة بموضوع البحث.

٣. المنهج المقارن: وذلك بمقارنة أقوال الإمام مع آراء فقهاء المذاهب الأخرى.

٤. المنهج الوصفي لعرض الصورة العامة للمسالتين وسياقهما الفقهي.

**حدود البحث:**

١. يقتصر البحث على فتاوى الإمام الولولاجي في مسائل الصيام فقط.

٢. يدرس البحث مسألتين محددتين وهما بقايا الطعام وعمل قوم لوط وأثرهما على الصيام.

٣. يقتصر على المصادر التي وصلت إلينا والمروية عنه دون التوسع في غيرها.

الدراسات السابقة: لم تتناول الدراسات حسب علمي فتاوى الإمام الولولاجي بشكل مستقل وإنما تناولته ضمنياً في بحوث عامة عن الفقهاء المعاصرين أو فقه الصيام ويمكن الإشارة إلى اتجاهات ثلاث:

١. دراسات في فقه الصيام التي تعرض مسائل مشابهة دون تناول رأي الولولاجي خصوصاً.

٢. بحوث عن فكر الإمام الولولاجي في سياقات أخرى غير باب الصيام هذا وقد قسمت بحثي على مبحثين تناولت في المبحث الأول منه التعريف بالمصطلحات التي وردت في عنوان البحث، وفي المبحث الثاني منه تناولت فتاوى الشيخ الولولاجي في مسألة الطعام في فم الصائم، وعمل قوم لوط أثناء الصيام، وختمت بحثي بخاتمة وثبت بالمصادر والمراجع راجية من الله تعالى التوفيق والسداد لما يحبه ويرضاه.

الباحثة

**المبحث الأول: التعريف بمصطلحات البحث**

**المطلب الأول: مفهوم الصيام لغة واصطلاحاً**

التمهيد: يعد الصيام الركن الثاني من أركان الإسلام وسأتناول في هذا الفصل الفتاوى التي أفتى بها الإمام الولولاجي في بعض من المسائل التي تطرق إليها والمتعلقة بموضوع الصيام ولكن قبل اللوح إلى هذه المسائل لابد من معرفة مفهوم الصيام لغة واصطلاحاً.

**أولاً: الصيام لغة:** هو الامتناع عن شيء معين سواء أكان فعلاً أم قولاً وهي مأخوذة من الفعل صام: أي أمسك(١)، ويكون بالإمسك عن الكلام مثلاً أو الطعام أو الشراب أو غيره، والصوم والصيام بالمعنى نفسه في اللغة؛ لأن مصدرها واحد، وهو الفعل (صام)، يقال: رجلاً صوم، ورجلاً صؤم، وامرأة صوم، ويقال أيضاً: قوم صؤم، وصييم، وهو بهذا لا يجمع ولا يثنى، كما يقال: صامت الريح أي ركبت، وصامت الشمس أي استوت، وصام الفرس: أي وقف، وصام النهار إذا اعتدل(٢).


ثانياً: مفهوم الصيام اصطلاحاً: للصيام تعريفات عدة عند أصحاب المذاهب وهي على النحو الآتي:

١. عرفه الحنفية: "بأنه الامتناع عن مفرطات ثلاثة وهي كلٌّ من: الأكل والشرب والجماع من قبل شخص معين في وقت معين لذلك مع وجود النية"(٣).

٢. عرفه المالكية بأنه: "الامتناع عن شهوتي الفرج والقم، أو أي شيء يقوم مقام احدهما طاعة لله تعالى مع وجود النية قبل قوت الفجر، أو في وقته، بحيث يكون هذا الامتناع شاملاً النهار كاملاً"(٤).

٣. عرفه الشافعية: "بأنه امتناع معين، بشخص معين عن شيء معين في وقت معين كذلك"(٥).

٤. وعرفه الحنابلة: "بأنه الامتناع عن أشياء مخصوصة في أوقات مخصوصة مع وجود النية"(٦)، ومن خلال الاطلاع على آراء العلماء في تعريف الصيام فالذي يبدو لي أنه مهما اختلفت آراءهم في تعريف الصيام إلا أنها متفقة على



معنى الامتناع عن المفطرات من طلوع الشمس إلى غروبها ولا فرق في المعنى بين تعاريفهم المختلفة فهو الإمساك عن الطعام وجميع المفطرات.

#### المطلب الثاني: التعريف بالإمام الولواجي

أولاً: اسمه ونسبه ومولده ووفاته: اسمه: عبد الرشيد بن أبي حنيفة نعمان بن عبد الرزاق بن عبد الله، ويكنى بظهير الدين أبو الفتح، وأما نسبته: فالولواجي نسبة إلى ولواج بفتح الواو وسكون اللام والجميم من أعمال بدخشان خلف بلخ، وطخارستان، واحسب أنها مدينة مزاحم بن سبطان وإليها ينسب أبو الفتح الولواجي (٧).

وأما مولده فقد ولد سنة اربعمئة وسبعة وستون للهجرة بولواج وسكن بسمرقند، واختلف في تاريخ وفاته، فقال البعض من المؤرخين انه توفي سنة خمسمائة واربعون للهجرة، وقال بعضهم: أنه توفي ما بعد الأربعين وخمسمائة، وقال ياقوت الحموي في معجم البلدان: لا أدري متى مات (٨) ولعل الراجح ان وفاته كانت بعد الأربعين (٩).

ثانياً: مؤلفاته: صنف الولواجي كتابين هما: الأمالي والفتاوى.

ثالثاً: شيوخه وثناء العلماء عليه: تفقه الشيخ الولواجي ببلخ على يد أبي بكر الفراز محمد بن علي بن الحسن البرهان البلخي، والإمام أبي محمد محمد بن أيوب القبطواني (١٠)، وورد بخارى فتفقه بها على الصدر الشهيد، وقد صرح بسماعه على الصدر الشهيد في موضعين في ثنايا الكتاب وأشار إليه إماماً في مقدمة كتابه، وقال السمعاني: انه سمع من ابي القاسم الخليلي كتاب شمائل الرسول صلى الله عليه وسلم لأبي عيسى الترمذي سنة اربعمئة واحدى وتسعين للهجرة بقراءة رجل معروف يقال له: أبو المعالي، ومات الشيخ أبو القاسم رحمه الله تعالى بعد سماعنا منه بسبع او ثمانية اشهر فلما رجعنا إلى سمرقند سألته يوماً الحضور عندنا لنقرأ عليه الكتاب فحضر وقرأنا عليه جميع الكتاب في مجلس واحد (١١).

وقال السمعاني في حق الإمام الولواجي: "إمام فاضل حسن السيرة، ورد بلخ وتفقه على أبي بكر القزاز ثم ورد بخارى وتفقه على البرهان مدة، ثم ورد سمرقند، واختص بأبي محمد القبطواني، وكتب الأمالي على جماعة من الشيوخ، وسكن مدة ثم انتقل إلى سمرقند، ويعد ظهير الدين أبو الفتح عبد الرشيد الولواجي من رواة الحديث"، ورد في كتاب الجواهر المضئية في طبقات الحنفية ما نصه: "سمعت كتاب الشمائل للترمذي من باب صفة وضوء رسول الله (صلى الله عليه وآله) عند الطعام إلى قول رسول الله (صلى الله عليه وآله): "من رآني في المنام" في باب رؤية النبي (صلى الله عليه وآله) في المنام على شيخنا أبي المحاسن يوسف بن الحسين الاختني الحنفي في شعبان سنة سبعمئة وتسعة عشر بقراءة الإمام الحجة تقي الدين أبي الحسن علي السبكي بسماعه لذلك من الإمام صفى أبي عمران موسى أن زكريا بن إبراهيم بن محمد بن صاعد الحصكفي الحنفي بسماعه من الإمام افتخار الدين أبي هاشم عبد المطلب بن الفضل بن عبد المطلب بسماعه من المشايخ الثلاثة أبي الفتح عبد الرشيد الولواجي، وأبي الفتح عمر بن علي الكرابيسي، والصائغ أبي الحسن بن بشير النقاش عن أبي شجاع عمر بن عبد محمد بن عبد الله البسطامي عن أحمد بن محمد الخليلي اخبرنا الشريف أبو القاسم علي بن احمد الخزاعي، أخبرنا أبو سعد الهيثم بن كليب الشاشي اخبرنا ابو عيسى الترمذي" (١٢).

المبحث الثاني: مسائل الصيام عند الإمام الولواجي (رحمه الله تعالى)

#### المطلب الأول: حكم ابتلاع الصائم بقايا الطعام من أسنانه

الصائم إذا ابتلع سمسمة بين أسنانه لا يفسد صومه؛ لأنه قليل يعتزله الريق وإن ابتلعها من الخارج يفسد صومه، وتكلموا في وجوب الكفارة، والمختار أنه يجب ابتلاعها ولم يمضغها؛ لأنه من جنس ما يتغذى به. أولاً: صورة المسألة: تتناول هذه المسألة حكم ابتلاع السمسمة اثناء الصيام وتحديداً ما إذا كان ذلك يؤدي إلى إفساد الصوم ووجوب الكفارة ويتفق الفقهاء على ان تناول أي شيء عن طريق الفم إلى الجوف اثناء الصيام عمداً يفسد الصوم إلا أنهم يختلفون في بعض التفاصيل.

ثانياً فتوى الإمام الولواجي: "إذا ابتلع الصائم سمسمة بين اسنانه لا يفسد صومه كونه قليل فهو بمنزلة الريق، وأما ما ابتلع



## فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (١٠) المجلد الثاني

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٧ هـ شباط ٢٠٢٦ م

السمسمة من الخارج فسد صومه، والمختار ان يجب ابتلاعها ولم يمضغها لأنها من جنس ما يتغذى به" (١٣).  
ثالثاً: نص الفتوى: "الصائم اذا ابتلع سمسمة بين اسنانه لا يفسد صومه، لأنه قليل فجعله بمنزلة الريق، وان ابتلعها من الخارج يفسد صومه، وتكلموا في وجوب لكفارة والمختار انه يجب ابتلاعها ولم يمضغها لأنها من جنس ما يتغذى به" (١٤).  
رابعاً: أقوال الفقهاء في هذه المسألة: إن الناظر في الشريعة الإسلامية يجد ان مبناها على التيسير ورفع الحرج عن المكلفين رعاية لحالهم وتحقيقاً لمآلهم ومما يدل على ذلك قوله تعالى: «يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ» (١٥)، وقوله تعالى: «يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ» (١٦).

وان من مظاهر التيسير ورفع الحرج من المكلفين أن سلكت الشريعة العزاء مسلكت العفو من الصيام عما يعسر الاحتراز منه من المفطرات (١٧).

وان أثر ابتلاع بقايا الطعام بين أسنانه على صيامه ما يبتلعه الصائم من بقايا الطعام الذي بين أسنانه لا يخلو من إحدى حالتين هما:

**أولاً:** أن يكون قليلاً جداً بحيث لا يمكن للصائم من مجه وإخراجه من الفم.

**ثانياً:** أن يكون كثيراً بحيث يستطيع الصائم تمييزه والاحتراز عنه بمجته وإخراجه من فمه، فأما إن كان بحيث لا يستطيع الصائم الاحتراز عنه وإخراجه من فمه فلا يفطر به إجماعاً لعسر الاحتراز، قال تعالى: (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا) (١٨).

ومن السنة قوله عليه الصلاة والسلام: "إذا امرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم" (١٩).

والإجماع: قال ابن المنذر: "واجمعوا على أن لا شيء على فمه، ويزدرده أي يبلعه" (٢٠).

وأما إذا كان كثيراً بحيث يمكن مجه من الفم فإنه يجب على لصائم فعل ذلك فإن فعل ذلك صح صومه وإن ابتلعه عمداً بطل صومه وهو ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة والامامية (٢١).

والقول الثاني: وهو عدم فساد صومه وان ابتلعه متعمداً، وذهب إلى هذا القول كلاً من بعض فقهاء المالكية كالإمامين ابن حبيب وابن الماجشون (٢٢).

**خامساً: مناقشة أقوال الفقهاء:** قدر الحنفية القلة التي لا يمكن الاحتراز عنها ولا تؤثر على صحة الصوم، والكثرة التي يمكن الاحتراز عنها وتؤثر على صحة الصوم بالحمصة، فما كان قدر الحمصة او زاد عنها فهو كثير، وما كان دونها فهو قليل، والمعول عليه عند الجمهور هو امكان التمييز والحج من عدمه، فاليسير هو ما لا يمكن تمييزه ومجه والكثير هو ما يمكن تمييزه ومجه (٢٣).


وقال الزيلعي: "إذا أكل ما بين أسنانه فالمراد به ما إذا كان قليلاً من الذي بقي من أكل الليل لعدم امكان الاحتراز عنه، وان كان كثيراً يفطره، وقال الامام زفر: يفطره في الوجهين لأن الفم له حكم الظاهر ألا ترى انه لا يفسد صومه بالمضمضة فيكون داخل من الخارج، ولنا: ان القليل منه لا يمكن الامتناع عنه عادة فصار تبعاً لأسنانه بمنزلة ريقه، والكثير يمكن الاحتراز عنه فجعل الفاصل بينهما مقدار الحمصة، وما دونه قليل" (٢٤)، وقال الرملي وهو من الشافعية: "ولو بقي طعام بين اسنانه فجرى به ريقه من غير قصد لم يفطر إن عجز عن تمييزه ومجه لعذره بخلاف ما إذا لم يعجز ووصل إلى جوفه فيفطر لتقصيره" (٢٥)، وقال في بيان حكم ما يجري به ريق الصائم من بقايا طعام بين اسنانه، "وقيل: لا يفطر مطلقاً، وقيل: إن نقى أسنانه بالخلال على العادة لم يفطر، وإلا أفطر" (٢٦).

وقال: ابن قدامة وهو من الحنابلة: "ومن اصبح بين اسنانه طعام لم يخل من حالين احدهما: ان يكون يسيراً لا يمكن لفظه فازدرده فانه لا يفطر به لأنه لا يمكن التفرغ منه فأشبهه الريق، والثاني: أن يكون كثيراً يمكن لفظه فإن لفظه فلا شيء عليه وان إزدرده عامداً فسد صومه" (٢٧)، وقال أيضاً: "إن الصائم يفطر بابتلاع ما بقي من طعام فيه إن كان يقدر على تمييزه ومجه لأنه بلع طعاماً يمكنه لفظه باختياره ذاكراً لصومه فافطر به كما لو ابتدأ الأكل" (٢٨).

وأما الإمامية: فعندهم أن الصائم لا يفطر بابتلاع ما بين الأسنان بغير قصد إذا كان يسيراً، ويفطر إن ابتلعها من الخارج أو بعد إخراجها، وتلزم الكفارة إن كان عمداً واستدلوا بالآتي:

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٧ هـ شباط ٢٠٢٦ م





١. قوله تعالى: «يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ» (٢٩).
  ٢. عن الإمام الصادق (عليه السلام): «يفطر إذا ما بلع الصائم شيئاً من طعام أو شراب متعمداً فقط» (٣٠).
  ٣. إن ابتلاع السمسم في الخارج أكل صريح.
  ٤. قياساً على قاعدة العفو عن اليسير أي قياساً على الريق يعفى عن التحرز عنه (٣١).
- وأما بالنسبة لأصحاب القول الثاني وهم بعض فقهاء المالكية، كالإمامين ابن حبيب وابن الماجشون إلى عدم فساد صومه من ابتلع ما بين أسنانه ولو عمداً مادام هذا البلع باقياً في فمه، من قبل الإمساك للصوم وهو قول عند الشافعية، وعند الشافعية قول ثالث، وهو أنه بذل ما يمكنه من اخراج ما بين أسنانه بالخلعة ونحوها كفرشاة الأسنان على العادة لا يفطر، وإن لم يفعل ذلك أفطر (٣٢).
- وقال الإمام ابن أبي زيد القيرواني المالكي في النوادر والزيادات في بيان حكم الصائم: «إذا ابتلع في النهار ما يبقى بين أسنانه من طعام أكله قبل الإمساك للصوم: قال ابن حبيب وإن تعمد ذلك على علم به فذلك سواء» (٣٣).
- وقال شمس الدين الخطاب المالكي: «وقال ابن الماجشون: وإن كان متعمداً لأنه ابتداء أخذه في وقت يجوز له» (٣٤).
- الترجيح: ومن خلال الاطلاع على آراء العلماء في هذه المسألة فالذي يبدو لي بأنهم اتفقوا على ان ابتلاع اليسير بين الأسنان مما يشق التحرز عنه لا يفسد الصوم، وإن كان كثيراً، فإن تم مجه فصومه صحيح، وألا فقد أفطر وهو ما ذهب إليه الإمام اللؤلؤجي في فتواه، ورجحه والله أعلم بالصواب.
- المطلب الثاني: في من عمل عمل قوم لوط في شهر رمضان
- أولاً: نص المسألة: «الصائم إذا عمل عمل قوم لوط من شهر رمضان وجب عليه القضاء بالاتفاق» (٣٥).
- ثانياً: ترجيح الشيخ اللؤلؤجي: «مما تجب عليه الكفارة بالاتفاق أيضاً» (٣٦).
- ثالثاً: صورة المسألة رجل عمل عمل قوم لوط في رمضان وهو صائم، فيجب عليه قضاء يوم عن اليوم الذي أفطره، وهذا الحكم متفق عليه بين الفقهاء، لأن كل من أفسد صومه في نهار رمضان بغير عذر شرعي يلزمه قضاء ذلك اليوم، المختار عند جمهور الفقهاء ان من فعل ذلك تجب عليه كفارة، وهي الكفارة التي يجب على من جامع زوجته في نهار رمضان أي ان سبب الخلاف الفقهي هو في وجوب الكفارة على فعل ذلك ناتج عن قياس الفعل على الجماع مع الزوجة، وبعض الفقهاء رأوا ان الكفارة خاصة بالجماع في الفرج، بينما رأوا آخرون ان الفعل المذكور اشد حرمة بل هو من كبائر الذنوب، وبالتالي يستحق الكفارة من باب أولى كون ان اللواط افحش واغلظ من الجماع في القبل. رابعاً: آراء الفقهاء في هذه المسألة:
- أ. أجمع الفقهاء على ان الصائم إذا عمل عمل قوم لوط في نهار رمضان افطر وعليه القضاء لأنه انتهاك صارخ لحرمة الصوم وهو في معنى الجماع الطبيعي وزيادة، ونقل الإجماع ابن قدامة بقوله: «ولك من وطء في الفرج في صيام رمضان يفسد الصوم ويوجب الكفارة سواء في قبل او دبر» (٣٧).
- واستدلوا بالآتي:
١. من القرآن الكريم: قوله تعالى: (وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَأَفَّاكُونَ أَفَّاكِحَةً مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ) (٣٨).
- وجه الدلالة: في هذه الآية الكريمة ان هذا الفعل فاحشة منكرة مغلظة.
٢. من السنة: حديث الرجل الذي جاء للنبي (صلى الله عليه وآله) فقال: «هلكت يا رسول الله، قال: وما أهلكك؟ قال: وقعت على امرأتي في رمضان، فأمره بالكفارة المغلظة» (٣٩)، دل الحديث على أن الجماع موجب الكفارة، واللواط أولى.
- ب. اختلف الفقهاء في هذه المسألة على أقوال:
- القول الأول: وجوب القضاء والكفارة: وقال بهذا القول كلاً من الحنفية في رواية والمالكية والإمامية (٤٠)، والقول




## فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (١٠) المجلد الثاني

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٧ هـ شباط ٢٠٢٦ م



السنة الثالثة شعبان ١٤٤٧ هـ شباط ٢٠٢٦ م



الثاني: وهو للحنفية في رواية، وفيما يأتي مناقشة أقوال الفقهاء:

قال الحنفية: أن اقتضاء الشهوة في الحبل يتم بالايلاج، فأما الانزال تبع لا يعتمد به تكميل الجنابة، فلو جامعها في الموضع المكروه فعلهما الغسل لما بينا، ولا شك في إيجاب الكفارة، وروى الحسن الشيباني عن أبي حنيفة رحمهما الله تعالى أنه لا كفارة عليهما، وهو ظاهر على أصله؛ لأنه لا يجعل هذا الفعل كاملاً في إيجاب العقوبة التي تدرأ بالشبهات كالحل وفي جانب المفعول ظاهر فليس لها اقتضاء الشهوة، وقال المالكية: "من أفطر بجماع متعمداً في رمضان فإن الجمهور على أن الواجب عليه لقضاء والكفارة" (٤١).

واستدلوا بحديث النبي (صلى الله عليه وآله) انه قال: "جاء رجل إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال: هلكت يا رسول الله... الحديث)، وشذ قوم فلم يوجبوا على المفطر عمداً بالجماع إلا القضاء فقط، إما لأنه لم يبلغهم هذا الحديث، وإما أنه لم يكن الأمر غرمة في هذا الحديث لأنه لو كان غرمة لوجب إذا لم يستطع الاعتاق أو الإطعام أن يصوم، ولا بد إذا كان صحيحاً (٤٢)، على ظاهر الحديث، وايضاً لو كان غرمة لأعلمه عليه الصلاة والسلام أنه إذا صح (٤٣) انه يجب عليه الصيام إن (٤٤) لو كان مريضاً، وكذلك شذ قوم فقالوا: ليس عليه إلا الكفارة، إذ ليس في الحديث ذكر القضاء (٤٥).

والقضاء الواجب بالكتاب انما هو لمن افطر ممن يجوز له الفطر أو ممن لا يجوز له الصوم على الاختلاف الذي قرره قبل في ذلك، فأما من فطر متعمداً فليس في إيجاب القضاء عليه نص، فيلحق في قضاء المتعمد الخلاف الذي يحق في قضاء تارك الصلاة عمداً حتى تخرج وقتها، إلا ان الخلاف في هاتين المسألتين شاذ، والسبب في اختلافهم هو اختلافهم في جواز قياس المفطر بالأكل والشرب على المفطر بالجماع، فمن رأي ان شبههما فيه واحد، وهو انتهاك حرمة الصوم جعل حكمهما واحد (٤٦).

ومن رأى أنه وإن كانت الكفارة عقاباً لانتهاك الحرمة، فإنه أشد مناسبة للجماع منها لغيره، وذلك ان العقاب المقصود به الردع، والعقاب الأكبر قد يوضع لما إليه النفس أميل، وهو أن لها اغلب من الجنابات، وإن كانت الجنابة متقاربة إذا كان المقصود من ذلك الناس الشرائع، وأن يكونوا اختياراً عدولاً كما في قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ» (٤٧). قال هذه الكفارة المغلظة خاصة بالجماع وهذا إذا كان ممن يرى القياس (٤٨)، وأما فيمن لا يرى القياس، فأمره بين أنه ليس يعدي حكم الجماع إلى الأكل والشرب، وأما ما روى مالك في الموطأ أن رجلاً أفطر في رمضان فأمره النبي (صلى الله عليه وآله) بالكفارة المذكورة (٤٩)، فليس بحجة وذلك لأن قول الراوي: فأفطر هو مجمل الجمل ليس له عموم فيأخذ به لكن هذا قول على أن الاول كان يرى أن الكفارة كانت لموضوع الإفطار، ولو كان ذلك لما عبر بهذا اللفظ ولذكر النوع من الفطر الذي أفطر به (٥٠).

وكذلك أجمعت الإمامية: على أن من جامع في شهر رمضان مختاراً وجب عليه القضاء والكفارة والأخبار به مستفيضة (٥١)، كما وأنهم أجمعوا على وجوب الإمساك عن الأكل والشرب، وأن فعله متعمداً موجب للقضاء والكفارة بدلالة النصوص المستفيضة، وهذا في الأكل والشرب المعتادين، والمشهور شهرة عظيمة، إن غير المعتاد حكمه حكم المعتاد لحصول الإفطار به، فدخل في عموم ما دل عليه إجماعية، ونقل عن بعض إيجاب القضاء فقط (٥٢).

القول الثاني: الكفارة تلزم في الإفطار من الجماع فقط (٥٣). وإلى هذا ذهب الحنفية في رواية والشافعية والظاهرية. إذ روى أبو يوسف رحمه الله تعالى عن أبي حنيفة رحمهما الله تعالى أنه لا كفارة عليها وهو ظاهر على أصله؛ لأنه لا يجعل هذا الفعل كاملاً في إيجاب العقوبة التي يدرأ بالشبهات كالحل، وفي جانب المفعول ظاهر فليس فيه اقتضاء الشهوة (٥٤).

الرأي الراجح: وبعد الاطلاع على آراء الفقهاء في هذه المسألة فالذي يبدو لي بأن الذي يعمل عمل قوم لوط في رمضان فإنه تجب عليه الكفارة، والقضاء لأنه فعلاً أشد حرمة بل هو كباثر الذنوب وبالتالي فهو يستحق الكفارة



فضلاً عن القضاء كون اللواط افحش وأغلظ من الجماع في القبل، وهو ما ذهب إليه الإمام الولولجي رحمه الله تعالى في فتواه والله أعلم بالصواب.

#### الخاتمة:

بعد هذه الجولة العلمية في فتاوى الشيخ الولولجي في مسألتي بقايا الطعام في فم الصائم، ومن عمل قوم لوط وهو صائم فقد توصلت إلى النتائج الآتية:

١. توصل البحث إلى أن الإمام الولولجي يمتاز بمنهج فقهي يقوم على الجمع بين النص الشرعي والمقاصد العامة للشريعة مع عناية واضحة بضبط منطقات الأحكام.
٢. اتضح لنا أن فتاواه في مسائل الصيام تعبر عن منهج اجتهادي متوازن يعتمد على التحليل الأصولي والاستقراء الفقهي للنصوص ذات الصلة.
٣. أظهرت دراسة بقايا الطعام في الفم أن الشيخ الولولجي يراعي فيها التمييز بين العمد والسهو، ويستند في ترجيحاته إلى قواعد ما لا يمكن التحرز عنه معفو عنه، والأصل بقاء الصوم صحيحاً ما لم يثبت المفسد بيقين.
٤. بينت دراسة مسألة عمل قوم لوط أن الإمام الولولجي يعتمد في تحليلها على مقاصد الصوم وعلى النظر إلى طبيعة الفعل وآثاره مع بيان ما يوجب القضاء أو الكفارة بناءً على ضوابط المفطرات.
٥. أظهرت البحث أن الإمام الولولجي يعتمد منهجاً واضحاً في تحقيق الأدلة مع تقديمه للنصوص القطعية وتقييمه لدلالات الاجتماع وقواعد القياس بما ينسجم احكام الصيام.
٦. أكد البحث ان فتاوى الشيخ الولولجي تمثل نموذجاً تطبيقياً معاصراً يمكن الاستفادة منه في الدراسات الفقهية وخاصة في المسائل التي تتكرر حاجة المكلفين إليها.
٧. خلص البحث إلى أن الجمع بين التحقيق الفقهي والنظر المقاصدي هو سمة مميزة في فتاوى الشيخ الولولجي مما يعكس نضجاً علمياً وقدرة على الربط بين النصوص والواقع.

التوصيات:

١. ضرورة جمع فتاوى الشيخ الولولجي في مختلف الأبواب الفقهية وتحقيقها ودراستها وفق منهج علمي يبرز قيمتها المعرفية.
٢. الدعوة إلى توسيع الدراسات التطبيقية في فقه الصيام ولا سيما المسائل التي يكثر السؤال عنها في العصر الحديث لما لها من تأثير مباشر على عبادات المسلمين.
٣. العناية بإخضاع المسائل اليومية المتكررة مثل بقايا الطعام البسيرة أو الأفعال التي تؤثر على صحة الصوم للدراسات الفقهية المقارنة لما تحتاج إلى ضبط وتحوير.
٤. التأكيد على أهمية مقاصد الشريعة في تحرير المسائل الفقهية الخاصة بالمفطرات وخاصة في المسائل التي لا نص صريح فيها.
٥. توجيه الباحثين إلى دراسة الجانب الأخلاقي والسلوك في احكام الصيام وربطه بالمسائل التي تتعلق بالسلوكيات المحرمة كمسائل عمل قوم لوط واثرها على صحة الصوم.
٦. تشجيع الباحثين على دراسة منهج الفقهاء المعاصرين في الإفتاء والكشف عن القواعد التي يعتمدونها في ترجيحاتهم في النوازل والوقائع المستجدة.
٧. ضرورة الاستفادة من المنهج التحليلي الذي سار عليه الشيخ الولولجي في فتواه بوصفه نموذجاً يجمع بين مراعاة النص والواقع.


#### الهوامش:

(١) كتاب صحيح فقه السنة وادلته وتوضيح مذاهب الائمة: ص ٨٧ بتصرف.




## فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (١٠) المجلد الثاني

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٧ هـ شباط ٢٠٢٦ م



السنة الثالثة شعبان ١٤٤٧ هـ شباط ٢٠٢٦ م




٢٠٧

- (٢) مجمل اللغة: لأبن فارس: ص ٥٤٢، بتصرف.
- (٣) البحر الرائق شرح كنز الدقائق: ص ٢٧٦، بتصرف.
- (٤) الذخيرة: للقرافي: ص ٤٨٥، بتصرف.
- (٥) المجموع شرح المهذب: ص ٢٤٧، بتصرف.
- (٦) دقائق أولي النهى لشرح المنهى المعروف بشرح منهي الارادات: ص ٤٦٩.
- (٧) معجم البلدان: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٩٩٥ م: ٤٤١/٥.
- (٨) المصدر نفسه: ٤٤١/٥.
- (٩) مقدمة كتاب الفتاوى الولولجية: ص ٧.
- (١٠) قطوان قرية من قرى سمرقند على خمسة فراسخ منها وقد ورد ذكرها في الحديث: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((وراء سمرقند قرية يقال لها قطوان يبعث منها سبعون الف شهيد يشفع كل شهيد في سبعين من اهل قريته، ينظر: معجم البلدان: ٤٤٢/٥.
- (١١) مقدمة كتاب الفتاوى الولولجية: ص ٧.
- (١٢) ينظر: الجواهر المغنية في تراجم الحنفية: لأبي الوفاء القريشي: ٣١٧/٢-٣١٨-٣١٩.
- (١٣) الفتاوى الولولجية: ص ٢١٧.
- (١٤) الفتاوى الولولجية: ص ٢١٧.
- (١٥) سورة البقرة: من الآية ١٨٥.
- (١٦) سورة النساء: من الآية ٢٨.
- (١٧) الموافقات: للإمام الشاطبي: ٥٨/٤.
- (١٨) سورة البقرة: من الآية ٢٨٦.
- (١٩) سبق تخريجه.
- (٢٠) الاجماع: لأبن المنذر: ص ٤٩.
- (٢١) ينظر: تبين الحقائق: ٣٢٤/١، المدونة: للإمام مالك: ٢٧١/١، ومواهب الجليل: ٢٢٤/٢، ونهاية المحتاج: للرملي: ١٧١/٣، ومغني المحتاج: للشربيني: ١٨٥/٢، والمغني: لأبن قدامة: ١٢٦/٣، والخلاف: للطوسي: ٢١٠/٢، وتذكرة الفقهاء: ٦٥/٦، وجواهر الكلام: ١٢٥/١٦، ووسائل الشريعة: ١٢٨/٧.
- (٢٢) مواهب الجليل: ٢٢٤/٢، والنوادر والزيادات: لأبي زيد القرواني: ٤١/٢.
- (٢٣) تبين الحقائق: ٣٢٤/١.
- (٢٤) المصدر نفسه.
- (٢٥) نهاية المحتاج: للرملي: ١٧١/٣.
- (٢٦) مغني المحتاج: للخطيب الشربيني: ١٨٥/٢.
- (٢٧) المغني: ١٢٦/٣.
- (٢٨) المغني: ١٢٦/٣.
- (٢٩) سورة البقرة: الآية: ١٨٥.
- (٣٠) وسائل الشريعة: ١٢٨/٧.
- (٣١) ينظر: الخلاف: ٢١٠/٢، وتذكرة الفقهاء: ٦٥/٦، وجواهر الكلام: للنجفي: ١٢٥/١٦، ووسائل الشريعة: ١٢٨/٧.
- (٣٢) مواهب الجليل: ٢٢٤/٢.
- (٣٣) النوادر والزيارات: أبي زيد القرواني.

## فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (١٠) المجلد الثاني

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٧ هـ شباط ٢٠٢٦ م



السنة الثالثة شعبان ١٤٤٧ هـ شباط ٢٠٢٦ م

- (٣٤) مواهب الجليل: ٢٢٤/٢.
- (٣٥) الفتاوى الولولجية: ص ٢٢٣.
- (٣٦) المصدر نفسه.
- (٣٧) المغني: ٥٣/٣.
- (٣٨) سورة العنكبوت: الآية ٢٨.
- (٣٩) صحيح البخاري: حديث رقم ١٩٣٦.
- (٤٠) المبسوط « للسرخسي: ٨٦/٣، والخلي: ١٨٥/٦، والاستذكار: ١٠٠/١٠-١٠١، والمغني: ٣٦/٣-٣٧، والحدائق الناظرة: ١٠٦/١٣، ورياض المسائل: ٣٤٠/٥، ومستمسك العروة الوثقى: ٣٣٨/٨-٣٣٩، ومهذب الأحكام: ١٤٨/١٠.
- (٤١) الإفصاح: ٢٠٤/١، والإقناع: لابن القطان: ٢٣٥/١، والمغني: ٥٨/٣.
- (٤٢) أي قادراً على الصوم.
- (٤٣) أي قوى على الصوم.
- (٤٤) بمعنى مثل.
- (٤٥) الاستذكار: لابن عبد البر: ٩٩/١٠، وحلية العلماء: للقفال ابي بكر محمد بن أحمد المشاشي: ٣/٢٠٠.
- (٤٦) الاستذكار: ١٠٣/١١٠.
- (٤٧) سورة البقرة: الآية ١٨٣.
- (٤٨) الاستذكار: ١٠٣/١٠، المهذب: للشيرازي: ٦١٠/٢.
- (٤٩) قال الغماري: هذا أي الحديث والذي قبله وهو حديث ابي هريرة حديث واحد. فإن كلا اللفظين من رواية الزهري عن حمد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة وانما هو اختصار من الرواة، فتغير الحكم لأجل الاختصار اعجب مما يتعجب فيه، ينظر: الموطأ: ٢٩٦/١، كتاب الصوم: باب كفارة من افطر في رمضان، الحديث رقم ٢٨، والهداية في تخريج احاديث الهداية: ١٨٥/٥-١٨٦.
- (٥٠) ينظر: القيس: لابن العربي: ١٤١/٢-١٤٢، والاستذكار: ٩٥/١٠، ١٠٠-١٠٣.
- (٥١) الحدائق الناظرة: ١٠٦/١٣، ورياض المسائل: ٣٤٠/٥، ومستمسك العروة: ٣٣٨/٨-٣٣٩، ومهذب الأحكام: ١٤٨/١٠.
- (٥٢) لحدائق الناظرة: ٥٦/١٣-٥٧، ورياض المسائل: ٣٣٩/٥، ومستمسك العروة الوثقى: ٢٣٣/٨، ومستند الشيعة: ١٠/٢٢٣-٢٢٦، والتنقيح في شرح العروة الوثقى: ٩٢/٢١، ٣٠٥، ومهذب الأحكام: ١٤٨/١٠.
- (٥٣) مختصر اختلاف العلماء: لأبي جعفر الطحاوي: ٢٧/٣، والمصنف: لعبد الرزاق: ١٩٧/٤-١٩٨.
- (٥٤) المبسوط: ٨٦/٣، والخلي: ١٨٥/٦، والاستذكار: ١٠٠/١٠-١٠١.

### المصادر والمراجع:


- بعد القرآن الكريم.
- ١. الاجماع: لأبن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت ٣١٩هـ)، المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار المسلم للنشر والتوزيع، ط ١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- ٢. الاستذكار: لأبن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٢١ - ٢٠٠٠.
- ٣. الافصاح، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت ٩٧٤هـ)، المحقق: محمد شكور أمير المياديني، دار عمار - عمان - الأردن، ط ١، ١٤٠٦.
- ٤. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت ٩٧٠هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨هـ)، وبالخاصة: منحة الخالق لابن عابدين، دار الكتاب الإسلامي، ط ٢ - بدون تاريخ






## فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (١٠) المجلد الثاني

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٧ هـ شباط ٢٠٢٦ م



السنة الثالثة شعبان ١٤٤٧ هـ شباط ٢٠٢٦ م

٥. تبيين الحقائق، عثمان بن علي بن محجن البارع، فخر الدين الزيلعي الحنفي (ت ٧٤٣هـ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشَّيْبِيُّ (ت ١٠٢١هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، ط ١، ١٣١٣ هـ.
٦. حلية العلماء، محمد بن أحمد بن الحسين بن عمر، أبو بكر الشاشي القفال الفارقي، الملقب فخر الإسلام، المستظهري الشافعي (ت ٥٠٧هـ)، المحقق: د. ياسين أحمد إبراهيم درادكة، مؤسسة الرسالة / دار الأرقم - بيروت / عمان، ط ١، ١٩٨٠ م.
٧. دقائق أولي النهى لشرح المنهى المعروف بشرح منهي الإرادات، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت ١٠٥١هـ)، عالم الكتب، ط ١، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
٨. الذخيرة، العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤هـ)، المحقق: جزء ١، ٨، ١٣: محمد حجي، جزء ٢، ٦: سعيد أعراب، جزء ٣ - ٥، ٧، ٩ - ١٢: محمد بو خبزة، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط ١، ١٩٩٤ م.
٩. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، ط ٣، ١٤٠٧ - ١٩٨٧، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق.
١٠. القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، المحقق: الدكتور محمد عبد الله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٩٩٢ م.
١١. المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣هـ)، دار المعرفة - بيروت، بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
١٢. مجمل اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة - بيروت.
١٣. المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار الفكر.
١٤. مختصر اختلاف العلماء، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت ٣٢١هـ)، المحقق: د. عبد الله نذير أحمد، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط ٢، ١٤١٧ هـ.
١٥. المدونة، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
١٦. المصنف، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
١٧. المعنى، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، دار الفكر - بيروت، ط ١، ١٤٠٥ هـ.
١٨. مغني المحتاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت ٩٧٧هـ)، دار الكتب العلمية ط ١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
١٩. المهذب: للشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية.
٢٠. الموافقات: للإمام الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت ٧٩٠هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط ١، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م.
٢١. مواهب الجليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالخطاب الرُّعيني المالكي (ت ٩٥٤هـ)، دار الفكر، ط ٣، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
٢٢. الموطأ، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي - الإمارات، ط ١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
٢٣. نهاية المحتاج، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت ١٠٠٤هـ)، دار الفكر، بيروت، طبعة أخيرة - ١٩٨٤ هـ / ١٤٠٤ م.
٢٤. وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، الحر العاملي، محمد بن الحسن (ت ١١٠٤هـ)، عنى بتصحيحه وتحقيقه: محمد الرازي، مع تعليقات تحقيقه لأبي الحسن الشعراني، دار احياء التراث العربي - بيروت / لبنان، (د - ت).



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (١٠) المجلد الثاني  
السنة الثالثة شعبان ١٤٤٧ هـ شباط ٢٠٢٦ م



السنة الثالثة شعبان ١٤٤٧ هـ شباط ٢٠٢٦ م

**Website address**

**White Dome Magazine**

**Republic of Iraq**

**Baghdad / Bab Al-Muadham**

**Opposite the Ministry of Health**

**Department of Research and Studies**

**Communications**

**managing editor**

**07739183761**

**P.O. Box: 33001**

**International standard number**

**ISSN3005\_5830**

**Deposit number**

**In the House of Books and Documents (1127)**

**For the year 2023**

**e-mail**

**Email**

**off reserch@sed.gov.iq**

**hus65in@gmail.com**






فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (١٠) المجلد الثاني

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٧ هـ شباط ٢٠٢٦ م



السنة الثالثة شعبان ١٤٤٧ هـ شباط ٢٠٢٦ م



**General supervision the professor**

Alaa Abdul Hussein Al-Qassam

Director General of the

Research and Studies Department editor

**a . Dr . Sami Hammoud Haj Jassim**

**managing editor**

Hussein Ali Muhammad Hassan Al-Hassani

**Editorial staff**

Mr. Dr. Ali Attia Sharqi Al-Kaabi

Mr. Dr. Ali Abdul Kanno

Mother. Dr . Muslim Hussein Attia

Mother. Dr . Amer Dahi Salman

a. M . Dr. Arkan Rahim Jabr

a. M . Dr . Ahmed Abdel Khudair

a. M . Dr . Aqeel Abbas Al-Raikan

M . Dr . Aqeel Rahim Al-Saadi

M. Dr.. Nawzad Safarbakhsh

M. Dr . Tariq Odeh Mary

**Editorial staff from outside Iraq**

a . Dr . Maha, good for you Nasser

Lebanese University / Lebanon

a . Dr . Muhammad Khaqani

Isfahan University / Iran

a . Dr . Khawla Khamri

Mohamed Al Sharif University / Algeria

a . Dr . Nour al-Din Abu Lihia

Batna University / Faculty of Islamic Sciences / Algeria

**Proofreading**

a . M . Dr. Ali Abdel Wahab Abbas

**Translation**

Ali Kazem Chehayeb